

كما ذكرنا وجعل الاشيا ذبانا اورد هاتم قال عام الحاله عام الحاله فيجعل الدينار
 درهمين وقلنا عام سال عام الحاله عام الاخر الفلمس سنة وعشرين والذره
 احد وثلاثين والدينار اربعة والربعين منس من الم حبه وبعين ومع الحاله ثيه
 وثمانين ومع الحاله ثيه وسبعين ومع الاخر ميه والربعه اذا ردت على عام كل واحد
 ما استثنيت منه حار مع ميه وثلث عشره وهي المشره الكامله فصارت وصيه
 الم سنة وستة وثلثين جزا ووصيه الحاله سبعة وسبعه واربعين جزا ووصيه الحاله
 سبعة وسبعه وسبعين جزا ووصيه الاخر ثيه وبعينه ونحاس جزا او بطون الباب
 نصيب الحاله بعضها في بعضها ثمان ميه وعشرين تنقصها واحد ميه ميه ونسب عشر
 المتسوم عليه ثم بعض الامس واحد اثنان في ميه ميه ميه واحد اثنان في اربعة ميه
 عشره بعضها واحد اثنان ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 في عشره ثم ثمنها على ثمنه عشر ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 ونصيب ميه اربعة ويردها واحد اثنان ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 ونصيب ميه اسر ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 في حبه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 ونصيب ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 ثمانيه ويردها واحد اثنان ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 اربعة ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 ونسب على ثمن عشر فالحاله ثمن هو وصيه ولو وصي له بعشره ونسب وصيه حاله الحاله
 بعشره وثلث وصيه ميه كانت وصيه الم بعشره ووصيه الحاله سبعة عشر واما ما ان نصيب
 احد المخرجين في الاخر ونسبها واحد ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 في مخرج المخرجين ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 واحد اثنان ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 اخر وصي للحاله بعشره وربع وصيه وصي له بعشره وربع وصيه الم ضرب الحاله

ع ٤

ونسبها ونسبها واحد اثنان ميه وعشرين ميه المتسوم عليه ميه ميه الاس واحد اثنان ميه ميه
 ثمن ميه ميه ميه واحد اثنان ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 ثمنه عشر جزا ووصيه الثالث اربعة عشر وثمنه جزا واربعين ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 الم ميه
 وصيه الحاله ميه
 والله اعلم وهذا العود من هذا الفن يكفي فان الحاله ايه دليله وفروعه كونه طويله
 وغيره اهم منها والله تعالى يوفقنا للصواب كما نريد
 روى ابو داود وياستار عن عبد الله بن عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال العلم ثلثه وما سوى ذلك فهو فضل ايه محكمه وسنه قايه وفضل عاده وعن ابي
 هريره رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قالوا الغرض وعلمه فانه نعم العلم وهو
 يسي وموا وولشي ينج من اشي احزبه ان ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 النبي صلى الله عليه وسلم قال قالوا الغرض وعلمه فانه نعم العلم وان العلم
 سيقض حتى يخلص الرجلان في الغرضه فلا يجد ان من فضل سبها وروى محمد بن
 ابن عبد الحميد عن الامام عن ابراهيم قال قال عمر بن الخطاب قال قالوا الغرض فانه من ربحه
 عن عام الاحول عن مورق العجل قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا الغرض
 والحسن والمستحق كما قالوا الغرض وقال عددا لا نحو صاخرنا ابو الحسن عن ابي بصير
 عن عبد الله قال من فعل الغرض فلن يعلم الغرض وروى جابر بن عبد الله رضي الله عنه
 قال جابر ان ابا عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الغرض فانه من ربحه
 انه فانما انما سعد بن الربيع مثل ايه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 الاول ما قال قال ابن الميراث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الغرض فانه من ربحه
 سعد بن الربيع واما النبي وما في قوله واه احد في ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه ميه
 الشرح رحمه الله ولا يربح الا من ولا اهل بيت وام ابا بن ابن واه ابن ابن وان سعد بن الربيع
 اجمع اهل العلم على هذا الحد انه ذكر ذلك ابن الميراث وغيره والاصل ما هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم